

برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي

دراسة فقهية

د. فهد بن سريع بن عبد العزيز النغمشي (*)

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين،
والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم
بإحسان إلى يوم الدين ٠٠ أما بعد:

فإن البنوك والمصارف تتنافس فيما بينها في خدمة عملائها بشتى السبل،
ومن صور المنافسة ما استحدثته المصارف من برامج المكافآت لأصحاب
البطاقات المصرفية؛ سعيًا منها في استقطابهم وتقديم الميزات لهم، ومن ذلك
برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي، والذي يقوم على جمع عدد من النقاط
عند استخدام البطاقات المصرفية، ومن ثمّ يكون لهم الحق في استبدال تلك
النقاط بما يتيح لهم المصرف من مزايا متعددة.

وتكثر الأسئلة من المشتركين في برنامج المكافأة في مصرف الراجحي
وغيره عن الأحكام الفقهية لهذه النقاط، وما يتعلق باستبدالها، والانتفاع بها بما
يتيححه المصرف.

ومن هذا المنطلق يأتي هذا البحث بعنوان: برنامج (مكافأة) من مصرف
الراجحي، دراسة فقهية.

(*) أستاذ الفقه المشارك في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة القصيم.

التخصص العام: الفقه المقارن. التخصص الدقيق: الفقه.

fahadng@qu.edu.sa

البريد الإلكتروني:

برنامج (مكافأة)

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. لم أجد - فيما اطلعت عليه - من تناول هذا الموضوع بالدراسة والبحث.
٢. الحاجة الماسة لمعرفة الأحكام الفقهية المتعلقة ببرنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي.
٣. هذا الموضوع له علاقة ببعض أبواب المعاملات المالية في الفقه الإسلامي؛ كالربا والقرض.

أهداف الموضوع:

١. جمع المسائل المتعلقة ببرنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي.
٢. بيان الأحكام الفقهية المتعلقة ببرنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي.

الدراسات السابقة:

لم أقف -إلى حين الانتهاء من البحث- على دراسة فقهية لبرنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي، ولكن هناك بعض الدراسات التي قد تفيد في هذا الموضوع، ومنها:

أولاً: كتاب (الحوافز التجارية التسويقية وأحكامها في الفقه الإسلامي) للأستاذ الدكتور/ خالد بن عبدالله المصلح، والكتاب في أصله رسالة ماجستير، قُدمت لقسم الفقه بكلية الشريعة بالرياض، عام ١٤١٩هـ، تناول فيها الحوافز التجارية بشكل عام، ولم يتناول برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي.

ثانياً: بحث بعنوان: (أحكام برامج الولاء، دراسة فقهية تطبيقية على برنامج نادي المكافآت (IHG Rewards Club)، للدكتور/ فهد بن عبد العزيز الداود، ونُشر في مجلة الجمعية الفقهية السعودية، عام ٢٠١٧م، وتناول فيه برامج الولاء بصورة عامة، ولم يتناول برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي.

منهج البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن أجمع بين المنهج الاستقرائي، والمنهج النقدي.

===== د ٠ فهد بن سريع بن عبد العزيز النغمشي =====

أولاً: المنهج الاستقرائي الذي يقوم على التتبع للمادة العلمية حول برنامج مكافأة من مصرف الراجحي.

ثانياً: المنهج النقدي لتقويم بعض الأقوال والآراء، وتوضيح الرأي فيها إما بالتأييد، أو عدمه، وإما بالتوقف عند تكافؤ الأدلة.

إجراءات البحث:

أولاً: تخريج الأحاديث النبوية، فإن كان الحديث في الصحيحين، أو في أحدهما اكتفيت بذلك، وإلا خرّجته من مظانه، مع ذكر كلام أهل العلم في بيان درجته.

ثانياً: الاعتماد على أمهات المصادر والمراجع الأصيلة ما أمكن ذلك.

خطة البحث:

قسّمتُ البحث إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

أما المقدمة وتناولت فيها: أهمية البحث وأسباب اختياره، أهدافه، الدراسات السابقة، منهج البحث، إجراءات البحث، خطته.

* المبحث الأول: تعريف برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي، ومزاياه، وأحكامه وشروطه.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي.

المطلب الثاني: مزايا برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي.

المطلب الثالث: أحكام استحقاق برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي

وشروطه.

* المبحث الثاني: الأحكام الفقهية المتعلقة ببرنامج (مكافأة) من مصرف

الراجحي.

وفيه عشرة مطالب:

برنامج (مكافأة)

- المطلب الأول: التكييف الفقهي للحسابات الجارية.
- المطلب الثاني: التكييف الفقهي للبطاقات الائتمانية.
- المطلب الثالث: حكم مكافآت المصارف.
- المطلب الرابع: حكم العضوية في برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي.
- المطلب الخامس: حكم النقاط الترحيبية عند استخدام البطاقة أو التمويل.
- المطلب السادس: حكم استبدال النقاط بقسائم شرائية أو أميال سفر.
- المطلب السابع: حكم التخفيضات.
- المطلب الثامن: حكم الاستبدال النقدي للنقاط.
- المطلب التاسع: حكم تحويل النقاط لأحد العملاء.
- المطلب العاشر: حكم التبرع بالنقاط للجمعيات الخيرية.
- خاتمة: تشمل أهم النتائج والتوصيات.
- ثم مراجع البحث
- والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات..

المبحث الأول

تعريف برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي،

ومزاياه، وأحكامه، وشروطه

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي:

تعريف البرنامج لغة:

البرنامج بفتح الباء والميم، وقيل: بكسر الميم، وقيل: بكسرهما. ويُطلق البرنامج على عدة معانٍ؛ هي:

١. الورقة الجامعة للحساب.

٢. الورقة التي يُرسم فيها ما يُحمل من بلد إلى بلد؛ من أمتعة التجار وسلعهم.

٣. النسخة التي يكتب فيها المحدث أسماء رواته، وأسانيد كتبه.

٤. الخطة المرسومة لعمل ما؛ كبرامج الدرس والإذاعة.

والبرنامج لفظة مُعربة من برنام، أو برنام، وهي فارسية^(١).

تعريف مكافأة لغة:

تقول: كافأته على ما كان منه مُكافأةً وكفاءً: جازيته، وكافأه: جازاه إحساناً

بمثله أو زيادة، أو منحه مكافأة^(٢).

تعريف برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي:

اتفاق اختياري يحصل العضو بموجبه على نقاط عند إتمام معاملات مصرفية معينة، من خلال منتجات وخدمات مصرف الراجحي الخاصة به،

(١) انظر: تاج العروس، الزبيدي (٤٢٠/٥)، مادة: برنم، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (٥٢/١)، مادة: البرنامج.

(٢) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري (٦٨/١)، المحكم الأعظم، ابن سيده (٩١/٧)، مادة: كفاء.

برنامج (مكافأة)

ويتحدد عدد نقاط المكافأة التي يمكن أن يكسبها العضو باستخدام العضو للمنتجات والخدمات المذكورة وفقاً لشروط المصرف، ثم يتم استبدال تلك النقاط بعدد من المزايا؛ كالقسائم الشرائية، أو الاسترداد النقدي، أو التخفيضات، أو تحويلها للغير، أو التبرع بها للجمعيات الخيرية، إلى غير ذلك، وفق ضوابط معينة^(١).

وتتنوع المكافآت من حيث مميزاتها وخصائصها، بحسب نوع البطاقة، ونوع المصرف الذي تنتمي إليه.

المطلب الثاني: مزايا برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي:

يمنح مصرف الراجحي نقاط المكافأة لعملائه؛ بغرض زيادة المستخدمين، واستدامتهم، وتقديم المزايا المختلفة عند حصولهم على عدد من منتجاته أو استخدامها؛ كالبطاقات المصرفية، أو الائتمانية، والتمويل، وغير ذلك. ويحظى العميل في برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي بعدد من المزايا المتنوعة، ومنها:

١. الحصول على نقاط ترحيبية عند استخدام البطاقة، أو الحصول على تمويل.
٢. استبدال نقاط المكافآت بقسائم شرائية إلكترونية لدى مجموعة مختارة من الشركاء، يبلغ عددهم ١٧٠ شريكاً، تشمل خطوط الطيران، والفنادق، والمنتجعات، ومزودي الخدمات المالية، والترفيهية، وأسلوب المعيشة، وشركات تأجير السيارات، وأي مقدم سلع، أو خدمات آخر، يختاره مصرف الراجحي.
٣. الحصول على تخفيضات لدى مجموعة مختارة من الشركاء.

(١) انظر: برنامج مكافأة على موقع بنك الراجحي على هذا الرابط

<https://loyalty.alrajhibank.com.sa/pages/terms-and-conditions>

البطاقات الائتمانية مسبقة الدفع، د. أحمد عبد العزيز الفالح (ص ٥٤).

===== د ٠ فهد بن سريع بن عبد العزيز النغمشي =====

٤. تحويل النقاط إلى أميال لدى إحدى شركات الطيران.

٥. الاستبدال النقدي للنقاط.

٦. تحويل النقاط إلى أي عضو من عملاء المصرف المسجل في برنامج المكافأة.

٧. التبرع وتحويل قيمة النقاط لإحدى الجمعيات الخيرية المضافة في البرنامج^(١).

المطلب الثالث: أحكام استحقاق برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي وشروطه:

الاشتراك في عضوية برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي، واستحقاق نقاطه واستبدالها، يخضع لجملة من الأحكام والشروط، وفق اتفاقية المصرف مع العميل:

**

(١) انظر: برنامج مكافأة على موقع بنك الراجحي على هذا الرابط

<https://www.alrajhibank.com.sa/Personal/Offers/Programs/Mokafaa-Program>

برنامج (مكافأة)

١. طريقة احتساب النقاط تتم كالآتي:

أ- النقاط الترحيبية^(١):

النقاط الترحيبية		
	احصل على	نوع البطاقة
	١٠٠٠ نقطة	إصدار البطاقة الرقمية
	١٠٠٠ نقطة	إصدار بطاقة سفر بلس
	٢٠٠٠ نقطة	إصدار بطاقة المراجعة الائتمانية
	١٠٠٠ نقطة	إصدار بطاقة التسوق (مسبقة الدفع)
	١٠٠ نقطة	تفعيل البطاقة
	٧٥٠٠٠ نقطة	بطاقة سيجنتشر الائتمانية
	٢٥٠٠٠ نقطة	البطاقة البلاطينية الائتمانية
	١٥٠٠٠٠	بطاقة إنفينيت
	٧٥٠٠٠ نقطة	بطاقة SELECTIVE الائتمانية - للسيدات

(١) هذا بناء على آخر تحديث لنقاط المكافآت. انظر: برنامج مكافأة على موقع بنك الراجحي على هذا الرابط

<https://www.alrajhibank.com.sa/Personal/Mokafaa>

ب- البطاقات الائتمانية^(١):

البطاقات الائتمانية		
كسب النقاط لكل واحد ريال		نوع البطاقة
خارج المملكة	داخل المملكة	
٢	١	فيزا تسوق منخفضة الرصيد
٥	٢	فيزا بلاتينيوم (المرابحة + الحسم الشهري) الائتمانية
٦	٤	فيزا سيجنتشر (المرابحة + الحسم الشهري) الائتمانية
٦	٤	فيزا انفينت (المرابحة + الحسم الشهري) الائتمانية
٧	٥	فيزا بلاك (المرابحة + الحسم الشهري) الائتمانية
٢	١	فيزا الفرسان منخفضة الرصيد

يجب إنفاق ١٥٠٠٠ ريال باستخدام البطاقة خلال ٩٠ يوماً من إصدار البطاقة؛ لاستحقاق النقاط

(١) هذا بناء على آخر تحديث لنقاط المكافآت. انظر: برنامج مكافأة على موقع بنك

الراجحي على هذا الرابط

<https://loyalty.alrajhibank.com.sa/pages/terms-and-conditions>

برنامج (مكافأة)

ج- إتمام العمليات^(١):

إتمام العمليات		
الحد الأعلى لكسب نقاط مكافأة لكل عملية	كسب نقاط لكل ١ ريال تنفقه داخل وخارج المملكة	العمليات
١٠٠٠٠٠٠ ريال	١	خدمات الصيانة وشراء السيارات والدراجات النارية الجديدة والمستعملة
٣٠٠ ريال	١	المدفوعات الحكومية
٣٠٠ ريال	١	فواتير الخدمات العامة
١٠٠ ريال	١	محطات تعبئة الوقود
بدون حد	١	فواتير الاتصالات
بدون حد	١	مدفوعات المدارس والجامعات والكليات والجهات التعليمية
بدون حد	١	مدفوعات خدمات النقل العام (الحافلات/القطارات/العبارات/السفن وما شابهها)
بدون حد	١	مدفوعات مكاتب العقار

(١) هذا بناء على آخر تحديث لنقاط المكافآت. انظر: برنامج مكافأة على موقع بنك

الراجحي على هذا الرابط

<https://loyalty.alrajhibank.com.sa/pages/terms-and-conditions>

===== د ٠ فهد بن سريع بن عبد العزيز النغمشي =====

٢. يتم تسجيل نقاط المكافأة في حساب العضو بصفة شهرية.
٣. يمكن للعضو في برنامج (مكافأة) الاطلاع على الاتفاقية قبل الاشتراك فيها، وكذلك معرفة عدد نقاطه واستبدالها أو تحويلها عبر الموقع الخاص بذلك، كما يمكنه إلغاء العضوية في أي وقت ولا يحق له المطالبة بالنقاط غير المستردة، وتحتفظ البنوك والمصارف بحقها في تعديل مقدار النقاط المكتسبة، أو إيقافها، أو فرض قيود إضافية عليها.
٤. لا يحق للعضو كسب نقاط مكافأة الراجحي، ولا الاحتفاظ بها، ولا نقلها، ولا استبدالها، إلا بالطريقة التي تنص عليها هذه الشروط والأحكام.
٥. تنتهي صلاحية أي نقاط لم تستعمل تلقائياً خلال سنة واحدة (١٢ شهراً ميلادياً) للعملاء من الفئة العامة، وستين (٢٤ شهراً ميلادياً) لعملاء التميز، التميز الماسي، والخاصة من تاريخ اكتسابها وإضافتها لحساب الولاء للعضو.
٦. عندما يختار العميل الخدمات -مثلاً- من شريك الخدمات في البرنامج، فإن العقد بتلك الخدمات ونحوها يكون بين العميل وشريك الخدمات وفق شروط وأحكام شركاء الخدمات أو التجار الذين يوفرون تلك المكافآت، بما في ذلك متطلبات الحجز وقيود الإلغاء وشروط الإرجاع والضمانات.
٧. إذا كانت المكافأة معيبة فسوف يسري ضمان المورد، ويتعين على العضو الرجوع إلى المورد للدعم والمساعدة، ولا يتحمل المصرف أي مسؤولية عن أية مكافآت معيبة أو تالفة، وإذا كان المنتج غير متوفر فسوف يقترح بديلاً عنه، وللعضو أن يقبل ذلك البديل أو يرفض.
٨. يجوز لمصرف الراجحي إنهاء برنامج المكافأة في أي وقت، ولأي سبب، وسيتم إخطار العميل بذلك، ويبقى للعميل أحقية استخدام نقاطه خلال المدة المذكورة في إشعار الإنهاء.

برنامج (مكافأة)

٩. هذه الاتفاقية إنما هي لمنفعة الطرفين، وخلفائهما، ومن يجوز لهما التنازل لهم عنها، ولا تمنح أي حقوق أو تعويضات لأي شخص أو كيان آخر.
١٠. معلومات العميل التي يتم تقديمها لشركاء البرنامج تكون بصورة موجزة ولأغراض التسويق وتوفير العرض المناسب، ويتم الاحتفاظ بهذه المعلومات في أقصى درجات السرية^(١).

**

(١) انظر: برنامج مكافأة على موقع بنك الراجحي على هذا الرابط

<https://loyalty.alrajhibank.com.sa/pages/terms-and-conditions>

المبحث الثاني

الأحكام الفقهية المتعلقة

ببرنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي

المطلب الأول: التكيف الفقهي للحسابات الجارية:

عرّف الباحثون المعاصرون الحسابات الجارية بعدة تعريفات؛ منها: "المبالغ التي يودعها في البنوك، بقصد أن تكون حاضرة التداول والسحب عليها لحظة الحاجة، بحيث تُردّ بمجرد الطلب، ودون توقّف على إخطار سابق من أي نوع"^(١).

والراجح أن الحسابات الجارية قرض، وإن سُمّيت ودائع في العُرف المصرفي.

لأن المصارف تتصرف بما في الحسابات الجارية، ويستثمر ما فيها، ويرد بدلها لا عينها، وحقيقة القرض: دفع مال إلى الغير؛ لينتفع به ويردّ بدله^(٢)، وهذا يجعل القول بأنه ودیعة ممتنعاً، إذ يلزم من عقد الودیعة أن يرد عين المال المودع^(٣).

إضافة إلى أن نماء هذا المال في الحسابات الجارية من حق المصارف، وليس من حق العميل، مما يدل على أنه قرض، وتملكه المصرف، ويردّ بدله.

المطلب الثاني: التكيف الفقهي للبطاقات الائتمانية:

البطاقات الائتمانية هي: أداة دفع وسحب نقدي، يُصدرها مصرف تجاري أو مؤسسة مالية، تمكّن حاملها من الشراء بالأجل على ذمة مُصدرها، ومن

(١) الودائع المصرفية النقدية واستثمارها في الإسلام، د. حسن عبدالله الأمين (ص ٢٠٩).

(٢) انظر: حاشية ابن عابدين (١٦١/٥)، مغني المحتاج، الشربيني (٢٩/٣).

(٣) انظر: الربا والمعاملات المصرفية، د. عمر المترک (ص ٣٤٦).

برنامج (مكافأة)

الحصول على النقد اقتراضاً من مُصدرها أو من غيره بضمانه، وتُمكنه من الحصول على خدمات خاصة^(١).

والراجح أن العلاقة بين مُصدر البطاقة وحاملها عقد ضمان؛ إذ إنَّه التكييف السالم من القادح فيه.

وعلى ذلك تكون العلاقة بين مُصدر البطاقة (المصرف) وحاملها (العميل) علاقة مركبة من عقدين؛ عقد قرضٍ في حال السحب النقدي من مُصدر البطاقة، وعقد ضمان في حال السحب النقدي من غير مُصدرها أو في حال دفع قيمة السلع والخدمات، بل حتى في حال عدم استخدام هذه البطاقة.

وبناء على ما سبق فإنه يجوز إصدار بطاقات الائتمان المغطاة والتعامل بها، إذا لم يترتب على التعامل بها فائدة ربوية. وقد ذهب إلى ذلك مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي^(٢)، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية^(٣).

المطلب الثالث: حكم مكافآت المصارف:

أولاً: حكم مكافآت المصارف للحسابات الجارية:

سبق أن التكييف الفقهي للحسابات الجارية، أنه قرض من العميل للمصرف، وبناء على ذلك فإن مكافآت المصارف لها حالتان:

الحالة الأولى: أن تكون المكافأة مشترطة في القرض:

أجمع الفقهاء على أن كل منفعة مادية مشترطة في القرض للمقرض قبل الوفاء وبعده، فهي محرمة^(٤).

(١) انظر: البطاقات المصرفية وأحكامها الفقهية، عبد الرحمن الحجي (ص ٤٢).

(٢) انظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد الخامس عشر (٣/ ٢١٩).

(٣) انظر: المعايير الشرعية (ص ٧٩ - ٨٠).

(٤) انظر: الإجماع، ابن عبد البر (ص ٢١٧).

===== د ٠ فهد بن سريع بن عبد العزيز النغمشي =====

وبناء عليه فإن مكافآت المصارف إذا كانت مشترطة في القرض، فإنها لا تجوز؛ لأن التكليف الفقهي لإيداع المال في المصارف أنه قرض من العميل للمصرف، وعليه فأى منفعة ينتفع بها المقرض من المصرف فهي ربا صريح، إذا كانت على وجه المشاركة لفظاً أو عرفاً. وبهذا صدر قرار الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي^(١)، وقرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي^(٢).

الحالة الثانية: أن تكون المكافأة غير مشترطة في القرض:

اختلف الفقهاء في حكم الهدية إذا كانت غير مشترطة في القرض، والراجح جواز الهدية إذا كانت غير مشترطة في القرض^(٣)؛ لعموم الأدلة الدالة على استحباب حسن القضاء، فهو من مكارم الأخلاق، وليس هو بقرض جرّ منفعة؛ لأن محل التحريم ما كان مشروطاً في العقد.

وبناء عليه فإن مكافآت المصارف إذا لم تكن مشترطة في القرض، فلا بأس بها، وبهذا صدر قرار الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي، واستدلوا على ذلك بأن هذه المكافآت ليست من منفعة القرض المحرمة للمقرض؛ لأنها ليست منفعة للمقرض، بل مأخوذة منه^(٤).

ثانياً: حكم مكافآت المصارف للبطاقات الائتمانية:

بناء على ما سبق بيانه من أنه يجوز إصدار البطاقات الائتمانية إذا كانت خالية من الإقراض بفائدة، أو غرامة التأخير، ورسوم الخدمة والإصدار التي تزيد عن التكلفة الفعلية، فإن مكافآت هذه البطاقات يجوز الانتفاع بها؛ لأن هذه المكافآت تُمنح من المصرف، وهو المقرض أو الدائن، للعميل، وهو المقرض

(١) انظر: قرار الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي، رقم ٣٥٥ (١/٥٤٢).

(٢) انظر: قرار مجمع الفقه الإسلامي، رقم ٨٦ (٣/٩).

(٣) انظر: المبسوط، السرخسي (٣٧/٧)، الحاوي، الماوردي (٣٥٨/٥)، الإنصاف، المرادوي (٣٤٩/١٢).

(٤) انظر: قرار الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي، رقم ٦١٠ (٢/٩٢٤).

برنامج (مكافأة)

أو المدين، فشيبة الربا غير حاصلة، كما ذهب إلى ذلك: الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي^(١)، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية^(٢).

المطلب الرابع: حكم العضوية في برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي:

سبق في تعريف برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي، أنها عبارة عن اتفاقية بين العميل والمصرف، لها شروطها وأحكامها، إضافة إلى أنها اتفاقية مستقلة تماماً عن اتفاقية إصدار البطاقات أو التمويل، والعميل غير ملزم بقبولها، أو دفع رسوم لها.

ويمكن تكييف علاقة العميل بالمصرف في اتفاقية برنامج (مكافأة)، يتجاذبها الوعد بالهبة وعقد الجعالة؛ لأن عضوية البرنامج في الأصل قائمة على استخدام العميل لمنتجات مصرف الراجحي وخدماته، مقابل الحصول على النقاط، وهو ما يجعل عضوية البرنامج من قبيل الجعالة، لكن هناك مكافآت يعطيها المصرف لعملائه دون مقابل، كما في إتاحة تحويل النقاط إلى عميل آخر مسجّل في برنامج المكافأة، وكذلك في التبرع بقيمة النقاط للجمعيات الخيرية، وهو ما يجعل المكافآت من قبيل الهبة، كما سيوضح ذلك أثناء الدراسة.

المطلب الخامس: حكم النقاط الترحيبية عند استخدام البطاقة أو التمويل:

النقاط الترحيبية التي يعطيها المصرف في برنامج المكافأة، لها حالتان:
الحالة الأولى: أن يكون المصرف مُقرضاً للعملاء:

وهذه الحالة لها صورتان:

الصورة الأولى: أن يحصل العميل على تمويل من المصرف، فإن المصرف

يعطيه نقاطاً ترحيبية لمرة واحدة.

(١) انظر: قرار الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي، رقم ٦١٠ (٢/٩٢٤).

(٢) انظر: المعايير الشرعية، المعيار رقم (٥٥).

===== **٥ د فهد بن سريع بن عبد العزيز النغمشي** =====

الصورة الثانية: استخدام البطاقات الائتمانية من العميل في المشتريات.

وحكم هذه الحالة أنه يجوز للمصرف أن يعطي العميل نفاطاً ترحيبية؛ لأن المصرف هنا هو المقرض، والنقاط أعطيت للمقترض، فانفتت شبهة الربا فيها^(١).

الحالة الثانية: أن يكون المصرف مقترضاً من العملاء:

فقد يعطي المصرف نفاطاً ترحيبية لمرة واحدة، حال فتح حسابات جارية جديدة لدى المصرف، أو عند ترقية عضوية عملائها، وفي هذه الحالة يكون المصرف مقترضاً والعميل مقترضاً، فيجوز تطبيقاً للإباحة الأصلية، وبناء على القول بجواز المزايا التي تعطى لأصحاب الحسابات الجارية، بشرط ألا تكون النقاط مرتبطة بمقدار القرض وأجله^(٢).

المطلب السادس: حكم استبدال النقاط بقسائم شرائية أو أميال سفر:

يتيح برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي لعملائه، الانتفاع بنقاط المكافآت عن طريق استبدالها بقسائم شرائية أو أميال سفر، فمثلاً يتم استبدال ٢٠٠٠٠ نقطة بقسيمة شرائية بمقدار ١٦٠ ريالاً، فعندما يذهب العميل إلى المتجر للشراء بـ (٢٠٠) ريال، تُخصم له ١٦٠ ريالاً من مشترياته، ويدفع العميل الأربعين الباقية من الثمن، أو يقوم العميل باستبدال النقاط بعدد معين من أميال السفر، يتمكن بها من الحجز على خطوط الطيران المختارة.

(١) انظر: المعيار رقم (١٩)، ورقم (٥٥) لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والمعيار رقم (٦١)، ورقم (٥٣٧) من المعايير الشرعية (١١٥٤/٢)، و(١١٦٧).

(٢) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي، رقم (٢٢٢) (٢٣/٦).

برنامج (مكافأة)

وهذه الاستفادة من نقاط المكافأة بهذه الطريقة جائزة؛ لأن العلاقة بين العميل والمتجر علاقة بين بائع ومشتري^(١)، والعميل استبدل منفعة النقاط بمنفعة أخرى معلومة وهي القسائم الشرائية، أو أميال السفر، ودفع النقاط من العميل هو دفع لجزء من ثمن المعقود عليه.

وإلى هذا ذهبته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية^(٢).

المطلب السابع: حكم التخفيضات:

يحصل المشتركون في عضوية برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي على عدد من التخفيضات بنسب محددة، من شركاء مصرف الراجحي، والتي يبلغ عددها (١٧٠) شريكاً، وهذه التخفيضات من هذه الجهات تكون معلومة للعميل عبر الموقع الإلكتروني الخاص ببرنامج المكافأة.

وحكم هذه التخفيضات يتجلى من خلال حالتين:

الحالة الأولى: أن تكون عضوية برنامج (مكافأة) مجاناً، وهو الواقع فعلاً:

وفي هذه الحالة تجوز هذه التخفيضات؛ للآتي:

أولاً: تحقق الاستفادة لكافة الأطراف؛ فالعميل يستفيد منها بالتخفيض، والبائع بالتسويق لمنتجاته، والمصرف بزيادة العملاء^(٣).

ثانياً: لا يترتب على الاشتراك في برنامج (مكافأة) ضرر أو غرر على الجهة المصدرة للبرنامج أو العميل؛ لوجود الاستفادة لكل الأطراف، بخلاف

(١) انظر: الحوافز التجارية التسويقية، د. خالد المصلح (ص ٢١٥)، أحكام برامج الولاء، د.

فهد عبد العزيز الداود (ص ٣٨١)، المعاملات المالية، ديبان الديبان (٤/٣٧٤).

(٢) انظر: المعايير الشرعية (١٢٩٣/٢) المعيار رقم (٥٥).

(٣) انظر: المعاملات المالية المعاصرة، ديبان الديبان (٤/٣٨٠).

===== د. فهد بن سريع بن عبد العزيز النغمشي =====

عقود الغرر المحرمة، التي يلزم من ربح أحد الطرفين فيها خسارة الآخر، وبمقدار ما يكون ربح الأول، تكون خسارة الثاني^(١).

وإلى جواز هذه الحالة، ذهبت الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي^(٢).

الحالة الثانية: أن تكون عضوية برنامج (مكافأة) مقابل رسوم:

والراجح جواز هذه التخفيضات؛ لأنه لا يترتب على الاشتراك في مثل هذه البرامج بمقابل مادي، أي ضرر أو غرر على الجهة المصدرة للبرنامج أو العميل؛ لوجود الاستفادة لكل الأطراف^(٣).

وذهبت إليه هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية^(٤).

المطلب الثامن: حكم الاستبدال النقدي للنقاط:

من مزايا برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي، أنه يعطي العميل إمكانية الاستبدال النقدي للنقاط التي جمعها، فيقوم العميل بالدخول على موقع برنامج المكافأة، ثم يستبدل النقاط بنقد يودع في حسابه.

وهذه المعاملة لا حرج فيها شرعاً؛ لأن هذه المعاملة لا تدخل تحت القرض الذي جرّ نفعاً لصاحبه، فليست من باب الربا؛ لأن المصرف في حال إذا كان هو المقرض، فالنفع حاصل للعميل؛ لأن المصرف أسقط بعض القرض عنه، ولا حرج على المقرض أن يُسقط شيئاً من قرضه على المقرض^(٥).

وإن كان العميل هو المقرض للبنك، فهو لم يحصل على النقاط لمجرد بقاء المال في حسابه، بل حصل على النقاط عن طريق إنفاق المال الموجود في

(١) انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية (٥٣٨/٢٠).

(٢) انظر: قرار الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي رقم (٥٣٣) (٨٣٠/٢).

(٣) انظر: المعاملات المالية المعاصرة، ديبان الديبان (٣٨٠/٤-٣٨١).

(٤) انظر: المعايير الشرعية (١٢٩٣) المعيار رقم (٥٥).

(٥) انظر: أحكام برامج الولاء، د. فهد بن عبد العزيز الداود (ص ٣٨٢).

برنامج (مكافأة)

حسابه أو جزء منه، ففي هذه المعاملة نفع للطرفين، دون وقوع ضرر على أحدهما^(١).

وإلى جواز هذه المعاملة، ذهبت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية^(٢).

المطلب التاسع: حكم تحويل النقاط لأحد العملاء:

إذا اشترك أحد العملاء في برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي، وكان لديه نقاط في حسابه، فإنه يحق له أن يقوم بتحويل هذه النقاط لأحد العملاء معه في برنامج مكافأة، مجاناً ودون عمولة لمصرف الراجحي، حيث تنص شروط برنامج مكافأة الراجحي وأحكامه على أنه يمكن تحويل النقاط إلى أي عضو من عملاء مصرف الراجحي مُسجّل في برنامج مكافأة، ويمكن للعضو نقل ما يصل إلى ١٠٠,٠٠٠ نقطة خلال الشهر^(٣).

وبناء على ذلك، فإنه يجوز تحويل هذه النقاط للغير، حيث إن المصرف لا يشترط على العميل أن يستوفي منفعة النقاط بنفسه، بل يعطيه حق التنازل عن هذه النقاط للغير، وهذا لا يخالف الأحكام الفقهية؛ للآتي:

أولاً: أن المنافع كالأعيان في صحة التملك والتملك^(٤).

ثانياً: أن المالك لشيء له حق التصرف فيه بالهبة، أو الهدية، أو الصدقة^(٥).

(١) انظر: المعايير الشرعية (١١٥٤/٢، ١١٦٧)، المعيار رقم (٦١)، والمعيار رقم (١٩).

(٢) انظر: المعايير الشرعية (١١٥٤/٢)، المعيار رقم (٦١).

(٣) انظر: <https://loyalty.alrajhibank.com.sa/pages/faq>

<https://www.alrajhibank.com.sa/Personal/Mokafaa>

(٤) انظر: الهداية، الميرغناني (٤١١/٣)، المنشور في القواعد، الزركشي (٣١٤/٢).

(٥) انظر: البحر الرائق، ابن نجيم (٢٨٤/٧)، الفروق، القرافي (١١٠/٢).

===== د ٠ فهد بن سريع بن عبد العزيز النغمشي =====

المطلب العاشر: حكم التبرع بالنقاط للجمعيات الخيرية:

من المزايا التي يحظى بها عملاء برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي، أن المصرف يتيح لعملاء البرنامج الاستفادة من نقاط المكافأة في وجوه الخير، خاصة إذا لم يستفد العميل من جميع نقاطه أو خاف من انتهاء صلاحيتها، فيتيح المصرف للعميل تحويل قيمة نقاطه للجمعيات الخيرية المضافة في برنامج مكافأة الراجحي^(١). وهذه المعاملة بهذه الصورة جائزة؛ لأن نقاط المكافأة من حقوق المنفعة للعميل، والمنفعة مال متقوم عند جمهور الفقهاء، وهي مملوكة للعميل، فللعميل حق المعاوضة عنها بقيمتها^(٢)، وهو جائز شرعاً.

والله الموفق،،،

(١) انظر: <https://www.alrajhibank.com.sa/Personal/Mokafaa>

(٢) انظر: المعاملات المالية المعاصرة، د. وهبة الزحيلي (ص ٥٨٤).

الخاتمة

أولاً: النتائج:

١. يتمتع العميل في برنامج (مكافأة) من مصرف الراجحي بعدد من المزايا المتنوعة والمتجددة.
٢. التكييف الفقهي للحسابات الجارية أنها قرض من العميل للمصرف.
٣. يجوز إصدار بطاقات الائتمان المغطاة والتعامل بها، إذا لم يترتب على التعامل بها فائدة ربوية.
٤. البطاقات الائتمانية غير المغطاة لا يجوز إصدارها، ولا التعامل بها، إذا كانت مشروطة بزيادة فائدة ربوية، حتى ولو كان طالب البطاقة عازماً على السداد ضمن مدة السماح المجاني، أما إذا لم تتضمن شرط زيادة ربوية على أصل الدين، فيجوز إصدارها.
٥. عدم جواز مكافآت المصارف للحسابات الجارية إذا كانت مشترطة في القرض.
٦. جواز الانتفاع بمكافآت المصارف للبطاقات الائتمانية؛ لأن هذه المكافآت تُمنح من المصرف، وهو المقرض أو الدائن، للعميل، وهو المقترض أو المدين، فشبهة الربا غير حاصلة.
٧. عضوية برنامج المكافأة يتجاوزها عقدا الجعالة والهبة.
٨. يجوز للبنك أن يعطي العميل نقاطاً ترحيبية؛ لأن المصرف هنا هو المقرض، والنقاط أعطيت للمقترض، فانفتت شبهة الربا فيها.
٩. يجوز الحصول على التخفيضات في برنامج المكافآت؛ لأنه لا يترتب على الاشتراك في برنامج المكافآت ضرر أو غرر على الجهة المصدرة للبرنامج أو العميل؛ لوجود الاستفادة لكل الأطراف.

===== د ٠ فهد بن سريع بن عبد العزيز النغمشي =====

١٠. يجوز الاستفادة من نقاط المكافأة، عن طريق استبدالها بقسائم شرائية، أو تذاكر طيران.

١١. يجوز الاستبدال النقدي لنقاط المكافأة، ولا تدخل تحت القرض الذي جرّ نفعاً لصاحبه، فليست من باب الربا.

١٢. يجوز تحويل نقاط برنامج المكافأة لأحد العملاء؛ حيث إن المصرف لا يشترط على العميل أن يستوفي منفعة النقاط بنفسه، بل يعطيه حق التنازل عن هذه النقاط للغير، وهذا لا يخالف الأحكام الفقهية.

١٣. يجوز التبرع بنقاط المكافأة للجمعيات الخيرية.

ثانياً: التوصيات:

ضرورة دراسة كافة البطاقات الائتمانية دراسة فقهية؛ لبيان أحكامها الشرعية للناس.

المصادر والمراجع

- الإجماع، محمد بن إبراهيم بن المنذر، دار المسلم - الرياض، ط ١.
- الإجماع، يوسف بن عبد الله بن عبد البر، دار القاسم - الرياض، ط ١.
- أحكام برامج الولاء - دراسة فقهية تطبيقية على برنامج نادي المكافآت، د. فهد عبد العزيز الداود، منشور في مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد (٣٩)، ٢٠١٧م.
- أحكام المسابقات المعاصرة في ضوء الفقه الإسلامي، د. محمد عثمان شبير، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي، الدورة الرابعة عشرة، ٢٠٠٣م.
- الأشباه والنظائر، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١١هـ.
- إعلاء السنن، ظفر أحمد العثماني التهانوي، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي، ١٤١٨هـ.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
- أنوار البروق في أنواء الفروق، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن نجيم، دار الكتاب الإسلامي - بيروت، ط ٢.
- بحوث في المصارف الإسلامية، د. رفيق المصري، دار المكتبي - دمشق، ط ٢، ١٤٣٠هـ.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٢، ١٤٠٦هـ.

===== د ٠ د فهد بن سريع بن عبد العزيز النغمشي =====

- بطاقات الائتمان، د. الصديق الضرير، بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي، المجلد الثاني عشر، ١٤١٦هـ.
- بطاقات الائتمان، د. محمد القري، بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي، المجلد الثامن.
- بطاقات التخفيض، د. سعد بن ناصر الشثري، بحث مقدم إلى المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، الدورة الثامنة عشرة.
- البطاقات المصرفية الإقراضية والسحب المباشر من الرصيد دراسة فقهية قانونية اقتصادية تحليلية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، دار القلم - دمشق، ط ١، ١٩٩٦م.
- البطاقات المصرفية وأحكامها الفقهية، عبد الرحمن الحجي، رسالة ماجستير بجامعة الإمام محمد بن سعود - الرياض، ١٤٢٠هـ.
- البطاقة الائتمانية مسابقة الدفع، أحكامها وآثارها الفقهية، د. أحمد عبد العزيز الفالح، بحث منشور بمجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالإسكندرية بجامعة الأزهر بجمهورية مصر العربية، العدد السادس والثلاثون.
- بطاقة التخفيض في ضوء قواعد المعاملات المالية الشرعية، د. سامي السويلم، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة ١٤٢٦هـ.
- تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف المواق، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ.
- تطبيقات معاصرة على عقد الجعالة، جمال الفر وعبد المجيد الصلاحين، بحث منشور بالمجلة الأردنية للدراسات الإسلامية بجامعة آل البيت بالأردن، المجلد الثامن، العدد الثاني ٢١٢م.

برنامج (مكافأة)

- التكليف الشرعي للحساب الجاري والآثار المترتبة عليه، د. يوسف الشبيلي، ورقة مقدمة للملتقى الرابع للهيئات الشرعية، عام ٢٠١١م.
- حاشية ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين، طبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة، ط ٢، ١٣٨٦هـ.
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، علي بن محمد بن محمد الماوردي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.
- الحسابات الجارية وأثرها في تنشيط الحركة الاقتصادية، مسعود الثبيني، بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي، الدورة التاسعة المنعقدة في أبو ظبي ١-٥ ذو القعدة ١٤١٥هـ.
- الحسابات الجارية في ميزان الشريعة الإسلامية، د حاتم أمين عبادة، دار الفكر الجامعي - الإسكندرية، ٢٠١٣م.
- الحسابات الجارية ونصيبها من أرباح المصارف الإسلامية، د. بدر الدين طه أحمد، رسالة جامعية بجامعة أم درمان بالسودان.
- الحسابات والودائع المصرفية، د. محمد القري، بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد التاسع.
- الحوافز التجارية التسويقية وأحكامها في الفقه الإسلامي، د. خالد المصلح، دار ابن الجوزي - الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- الذخيرة، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية، د. عمر المترك، دار العاصمة - الرياض، ط ٢.

===== د فهد بن سريع بن عبد العزيز النغمشي =====

- روضة الطالبين وعمدة المفتين، يحيى بن شرف النووي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ.
- السراج الوهاج على متن المنهاج، محمد الزهري الغمراوي، دار المعرفة - بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
- الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، دار الفكر - بيروت، ط ١.
- شرح مختصر خليل، محمد بن عبد الله الخرشي، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- شرح منتهى الإرادات، منصور بن يونس البهوتي، عالم الكتب - الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ.
- عقد الجعالة وتطبيقاته المصرفية، د. أحمد صبحي عيادي، بحث منشور بمجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، بجامعة الشهيد حمة لخضر بالجزائر، العدد الرابع ٢٠١٨م.
- فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد، المعروف بالكمال ابن الهمام، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ.
- الفتاوى الكبرى، أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- الفروق (أنوار البروق في أنواع الفروق)، أحمد بن إدريس القرافي، عالم الكتب - الرياض.

برنامج (مكافأة)

- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غانم النفراوي، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
- قرارات الهيئة الشرعية بمصرف الراجحي، إعداد المجموعة الشرعية بمصرف الراجحي، دار كنوز إشبيليا - الرياض، ط ١، ١٤٣١هـ.
- قرارات مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، دار القلم - دمشق، ص ٢، ١٤١٨هـ.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام بن أبي القاسم، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة.
- كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن مفلح، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، دار المعرفة - بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ.
- مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، مجمع الملك فهد - المدينة المنورة، ١٤١٦هـ.
- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
- المحلى بالآثار، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، دار الفكر - بيروت، ط ١.
- المحيط البرهاني في الفقه النعماني، برهان الدين محمود بن أحمد ابن مازة، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي وقواعد الملكية والعقود فيه، محمد مصطفى شلبي، دار النهضة العربية - القاهرة، ط ١، ١٤٠١هـ.

===== د ٠ فهد بن سريع بن عبد العزيز النغمشي =====

- المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، د. عبد الرزاق الهيتي، دار أسامة - الأردن، ط١، ١٩٩٨م.
- المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام، المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٢.
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار العاصمة - الرياض.
- المعاملات المالية المعاصرة بحوث وفتاوى وحلول، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر المعاصر - بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، د. محمد عثمان شبير، دار النفائس - الأردن، ط٦، ١٤٢٧هـ.
- المعاملات المالية المعاصرة في ميزان الفقه الإسلامي، د. علي السالوس، دار الاعتصام - القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ.
- المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، من منشورات الهيئة، ١٤٣١هـ.
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة - القاهرة، ط١.
- المغني في فقه الإمام أحمد، عبد الله بن أحمد ابن قدامة، دار الفكر - بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
- الملكية في الشريعة الإسلامية مع مقارنة بالشرائع الوضعية معناها أنواعها عناصرها خواصها قيودها، علي الخفيف، دار الفكر العربي - القاهرة، ١٤١٦هـ.

* * *